رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

تقول أنا متزوجة بالبدل وأنجبت تسعة أولاد وسمعت أنه حرام فماذا نعمل الآن؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

جزاكم الله خيرا. تقول انا متزوجة بالبدل وانجبت تسع اولاد وسمعت انه حرام. فماذا نعمل الان اذا صار هذا الزواج حصر دون نهر لا في ولا لي الاخرى فعليكم او عليكم ان تجددوا النكاح - 00:00:00

اما ان كان المهر بذل لكل واحدة مهر مثلها وانما اشترط او رفض اولياؤك تزويج زوجه فيه اما ان يزوج هو واهله ابنتهم لمن اردتم او اراد اهلك فزيجة واما المهر فبحاله - 00:00:24

وبقدر ما يدفع لانصار سوى اما ان كان لا مهر وهو الذي يغلب في بعض الاحيان فيجب ان تبادروا الى تجديد عقد النكاح لا شك ان الحالة بينك وبين زوجة زوجه - 00:00:50

لا تقتضي ان تفترق الى التي وقع بعدها الاطفال وبما يتوقع من حصول مودة وتآلف وسقل ورضا. نعم نعم. وانما اذا كان الامر محل سقفي وقوي والاسباب الداعية لتجديد العقد قائمة - 00:01:13

فينبغي ان يجدد اما اذا كان انه سليما فالمسألة فيها خلاف وهو انه اذا كان مهر المثل قد بذل الزواج صحيح مع الكراهية واذا لم يكن بدل مهر فهذا هو الصغار الذي يجب ان يجدد الحكم اذا حصل التراضي على الاستمرار - 00:01:37

والله اعلم. جزاكم الله خيرا اذا تنصحونها فضيلة الشيخ صالح بالذهاب الى احد طلبة العلم. او الى احدى المحاكم لتحقق في مرة ترصدهم لا طيب او الصحيح اذا كان الثعلب ان مهر المثل بذل. طيب - 00:02:00

ان تبقى كما هي فان كانت فاعلم انه لم يدفع مهر وهذا يحصل في بعض الاحيان بين البوابة. نعم نعم يقول هؤلاء نحن نجهز فتاتنا ويقول اخرون نحن نجهزها وكل يستلم زوجته. نعم. اذا كان الامر كذلك - 00:02:17

هلأ يجددوا عصا النكاح ولا مانع في تسديد عقد النكاح ان يتم بين ولي امر السائلة وزوجها وشاهدوا عقد دون الحاجة الى الذهاب والاعلان عند مأذون وعند قاض وما قد يسمى فضيحة. مم - 00:02:37

فان الزواج لا يشترط بالصحة ان يكون على يد القاضي. طيب. ولا ان يكون على يدي مأذون عقود انجح. طيب في الزواج يصح ويتم شرعا اذا قال الولي زوجتك بنتي او اختي وهو وليها - 00:03:05

وقال الزوج قبلت وقد كانت البنت قد رضيت وشهد على العقد شاهدان تم الزواج شرعا ولو لم يكن على يدي مأذون وانما المأذون او القاضي لاستلام الوثيقة التي يعتمد عليها - 00:03:25

قسم الاغراض في الوثائق الرسمية وامسى بذلك او حمل الاولاد في المستقبل للوثائق الرسمية فالامر واسع ليس فيه من الحرج ما قد يتصوره الناس وان تجهيز العقد يحتاج الى فضيحة بين يدي - 00:03:44

رجال اجانب وكتابي عقود او غراة ونحو ذلك فالناس يأنفون ويحرجون والشريعة العظيمة الكاملة لا تأتي بالحرج والله اعلم - 00:04:04